موريتانيا: صدور أحكام بإعدام ثلاثة أحداث في مخالفة للقانونين الوطني والدولي

استنكرت منظمة العفو الدولية أحكام الإعدام الصادرة في 15 مايو/ آيار 2011 على ثلاثة من الشبان، وكلهم كانوا أحداثاً عند ارتكاب الجرائم. وتناشد منظمة العفو الدولية السلطات الفضائية الموريتانية إلغاء هذه الأحكام بإعدامهم التي تنتهك كلا من القانون الوطني والقانون الدولي.

ففي 15 مايو/ آيار 2011 أصدرت محكمة الجنايات في نواكشوط أحكامها بإعدام محمد يحيى ولد سالم وسيدنا علي ولد أحمد وكلاهما في الثامنة عشرة من عمره وكذلك زين ولد عابدين ولد أحمد وهو في السابعة عشرة. وقد حوكم الرجال الثلاثة على جرائم قتل ارتكبوها عندما كانوا أحداثاً.

وتتناقض هذه الأحكام مع التشريع الموريتاني الخاص بالأحداث المنحرفين. فالمرسوم رقم 2005-015 الصادر عام 2005 والخاص بحماية الأطفال المتهمين بجرائم جنائية، لا ينص على عقوبة الإعدام للأحداث المنحرفين بل يقرر أن السجن اثنتي عشرة سنة هي العقوبة القصوى لأي حدث تثبت إدانته في جريمة جنائية.

كما أن هذه الأحكام تتناقض مع ميثاق حقوق الطفل الذي صادقت عليه موريتانيا في عام 1991 والمادة 37 من الميثاق التي تنص على ما يلي: "*إن عقوبة الإعدام أو عقوبة السجن مدى الحياة مع عدم امكان الإفراج عن السجين لايجب فرضهما كأحكام على جرائم جنائية يرتكبها أشخاص تقل أعمارهم عن ثمانية عشر عاماً.*" كما أن العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والتي صادقت عليه موريتانيا في عام 2004 يحرم رسمياً عقوبة الإعدام على الأحداث بموجب المادة 6 (5).

لقد قدمت استئنافات ضد هذه الحالات الثلاث ومازال الشباب الثلاثة معتقلين في العاصمة نواكشوط بانتظار البت في استئنافهم.

وأثناء قيامه بمهمة بحثية في موريتانيا، في سبتمبر/ أيلول 2010، قابل وفد منظمة العفو الدولية، ضمن السجناء المحكومين بالإعدام في سجن دار نعيم، سجينا حكم عليه بالإعدام لجريمة قتل عام 1999 ، عندما كان عمره سبعة عشر عاماً.

وحسب معرفة منظمة العفو الدولية، فإن الأحكام الثلاثة الأخيرة قد زادت عدد أحكام الإعدام الصادرة منذ بداية العام الحالي إلى ستة أحكام وجعلت العدد الكلي للمسجونين المحكوم عليهم بالإعدام والمعتقلين في سجون البلاد المختلفة يصل إلى أربعين شخصاً. ففي مارس/ آذار 2011، حكم على ثلاثة أشخاص بالإعدام لجرائم ارتكبوها تقع تحت طائلة قانون مناهضة الإرهاب. وهؤلاء الأشخاص الثلاثة ومعهم عشرة

غيرهم، ومن بين العشرة خمسة محكومون بالإعدام كذلك، تم نقلهم جميعاً إلى مكان للاعتقال غيرمعروف، ويبدو أنه يقع في شمال البلاد. و منظمة العفو الدولية، التي أثارت القضية لدى السلطات الموريتانية، قد أعادت مناشدتها لتلك السلطات كي تعلن عن مكان اعتقالهم حتى يستطيع ذووهم ومحاموهم الوصول إليهم دون قيود.

وعلى الرغم من أن موريتانيا لم تقم بتنفيذ أي إعدامات منذ عام 1987، إلا أن منظمة العفو الدولية تشعر بالقلق إزاء أحكام الإعدام الكثيرة التي أصدرتها المحاكم الموريتانية في السنوات الأخيرة، والتي تأتي عادة عقب محاكمات لا تتماشى مع المعايير الدولية للنزاهة.

ومنذ عام 2008 قابلت عدة بعثات بحثية موفدة من منظمة العفو الدولية سجناء محكومين بالإعدام. وكان الغالبية العظمى ممن تحدثنا إليهم قد أدينوا بجرائم قتل وبعضهم أدين بأعمال إرهابية. وكان واحد منهم على الأقل مريضاً عقلياً. وقال محكوم آخر أنه قد أدين بناء على " اعترافات" انتزعت تحت التعذيب.

وقال العديد من المحكومين بالإعدام أن محاكماتهم لم تكن عادلة وأوضحوا أنه لم تتح اهم الفرصة للدفاع عن أنفسهم بشكل سليم أو أنهم لم يتلقوا عوناً من أي محامين. وذكر أحدهم إنه قد أدين بناء على أقوال تم إجباره على التوقيع عليها وكانت مكتوبة بلغة لا يفهمها. ووصف شخص آخر كيف أن الشرطة قامت بتعذيبه أثناء التحقيق. إن استخدام التعذيب وتوقيع عقوبة الإعدام بعد محاكمات لا تراعي المعايير الدولية للنزاهة أمران يحرمهما القانون الدولي ويتناقضان مع التزامات موريتانيا باعتبارها من الدول الأعضاء في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

وضمن حملة منظمة العفو الدولية من أجل إلغاء عقوبة الإعدام في الدول الأعضاء في المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (إيكوواس)، تبعث المنظمة مناشدات جديدة للسلطات الموريتانية كي تلغي عقوبة الإعدام في كل القضايا ودون استثناء. إن عقوبة الإعدام هي أعظم إنكار لحقوق الإنسان. وهي عقوبة تنتهك الحق في الحياة الذي يؤكده الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.